[128] فكتب أمير المؤمنين عليه السلام إليه: إن هذا المال لمن جاهد عليه، ولكن لي مالا بالمدينة فأصب منه ما شئت. شرح المختار - (57) من الباب الاول من نهج البلاغة، من شرح ابن أبي الحديد: ج 4 ص 102، ورواه قبله ابراهيم بن محمد الثقفي (ره) في كتاب الغارات، كما رواه عنه في الحديث (36) من كتاب الجهاد، من مستدرك الوسائل: ج 2 ص 261، ورواه أيضا في الحديث الثاني من المجلس (43) من أمالي ابن الشيخ ص 85 ط طهران. أقول: هذا المضمون المروي بهذين الطريقين هو الراجح عندي وله مؤيدات، دون ما رواه ابي عمر والكشي (ره) في الحديث الاخير، من ترجمة أسامة من رجاله ص 41 ط النجف، قال: وجدت في كتاب أبي عبد الله الشاذاني، قال: حدثني جعفر بن محمد المدائني، عن موسى بن القاسم العجلي، عن صفوان، عن عبد الرحمان ابن الحجاج، عن أبي عبد الله [الامام الصادق] عن آبائه عليهم السلام، قال: كتب [أمير المؤمنين] علي عليه السلام إلى والي المدينة: لا تعطين سعيدا ولا ابن عمر من الفئ شيئا فأما أسامة بن زيد، فاني قد عذرته في اليمين التي كانت عليه. ونقله عنه، في الحديث الرابع من الباب (35) من كتاب الايمان من مستدرك الوسائل: ج 3 ص 57. وروى ابن سعد في القسم الاول من الجزء الرابع من طبقاته ترجمة أسامة ص 50 قال: أخبرنا علي بن عبد الله بن جعفر، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمر، قال: أخبرني أبو جعفر محمد بن علي، قال: حدثني _____